

دراسات محكمة

ولاة الجهات والعمال وصلاحيه التنسيق
في ضوء الميثاق الوطني للاتمرکز الإداري

محمد الزاهي

أستاذ باحث بجامعة ابن طفيل

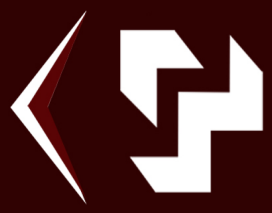
كلية الحقوق القنيطرة

All rights
reserved



جميع الحقوق
محفوظة

ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للاتمرکز الإداري



مقدمة:

استعملت الكثير من المصطلحات لوصف المهمة التي يقوم بها الولاية والعمال تجاه المصالح اللامركزية. فبعد اصطلاح الوصل الذي ورد في ظهير 20 مارس 1956، استعمل دستور 1962، كلمة التنسيق التي اعتمدت في عدة نصوص قانونية أخرى، إلى غاية التعديل الدستوري لسنة 1996 الذي استعاض عنها باصطلاح التدبير، هذا المصطلح الذي توارى ليعود مرة أخرى مفهوم التنسيق في كل من دستور 2011 ومرسوم 26 ديسمبر 2018 بمثابة ميثاق وطني للاتمرکز الإداري¹.

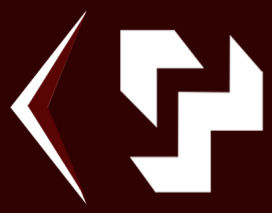
هذا، فإذا كانت كل من الجهة والعمالة أو الإقليم تشكّلان حلقة وصل بين الإدارة المركزية والسكان على المستوى الترابي، وتحتضنان معظم المصالح اللامركزية، فإن أهمية التنسيق تأتي كوسيلة لتقليص التوترات داخل الجهاز الإداري، وعلاجاً للتخصص الوزاري، وإطاراً ملائماً لتحقيق القرب من خلال إحلال الانسجام والتعاون بين أطراف النشاط الإداري. إلا أن الميول إلى القطاعية من شأنه أن يضر بأهداف التنمية، ذلك أن التنمية على المستوى الترابي في جميع متجلياتها تقتضي مشاركة وثيقة من طرف المسؤولين عن المصالح اللامركزية في إعداد مشاريع محلية. هذه المشاركة تكون أكثر فعالية بفضل انسجام جميع المسؤولين الإداريين على المستوى الترابي. وهكذا يبدو من الضروري أن تسند هذه المسؤولية إلى سلطة ذات اختصاص عام حتى تتمكن من أن تفرض على المصالح اللامركزية تعاوناً ووحدة في الرأي تتوقف عليهما فعالية أعمالها.

من هذا المنطلق، يدرك المغرب أهمية منح سلطة التنسيق للولاية والعمال الذين يشكلون أمناءها والحائزين على الصفة والأهلية اللازمين². هذه المهمة تجعلهم يتدخلون في عدة ميادين إما ليطبّعوا عمل الدولة بطابع

¹ المواد 30 و31 و32 و33 و34 من المرسوم رقم 2.17.618 الصادر في ربيع الآخر 1440 الموافق لـ 26 ديسمبر 2018 بمثابة ميثاق وطني للاتمرکز الإداري الجريدة الرسمية عدد 6738، الصفحة 9887.

² من أجل مساعدة والي الجهة في ممارسة الاختصاصات الموكولة إليه في مجال تنسيق أنشطة المصالح اللامركزية التي تمارس مهامها على مستوى الجهة تحدث لديه وتحت رئاسته لجنة جهوية تعمل على تحقيق الانسجام ووحدة عمل المصالح اللامركزية على صعيد الجهة (المادة 30 من الميثاق الوطني للاتمرکز الإداري).

ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للاتمرکز الإداري

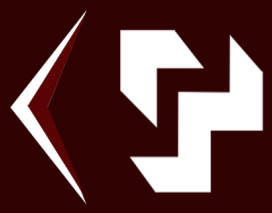


الإقدام والاستقرار والوحدة والانسجام والدوام والاستمرار في مجتمع متنوع، وإما ليقدموا النصح والمساعدة في ميادين الحياة المحلية.³

إذا كانا لولاية والعمال المنسقون الرئيسيون لكل العمليات المنجزة على الصعيد الجهة والعمالة أو الإقليم من طرف المصالح اللاممركزة (المحور الأول) فإن هذا التنسيق يظل مرهونا إلى حد بعيد بمستوى وجود العلاقات التي تربط ممثلو الدولة بكل هذه المصالح. لكن علاقتهم بهذه تطرح إشكالية أساسية تتعلق بكيفية تحقيق الانسجام بين مبدأين مشروعين وهما في نفس الوقت متناقضين. ففي الوقت الذي تزاوّل فيه هذه المصالح أنشطتها تحت سلطة الوزير المختص، تسير المقتضيات القانونية إلى الدفع بسلطة ممثلو الدولة للإشراف على المصالح اللاممركزة. هذه الوضعية تحد من عملية التنسيق وتفقد الانسجام بين سلطة الولاية والعمال والمصالح اللاممركزة (المحور الثاني).

³BasriDriss, L'agent d'autorité, Imprimerie Royale, 1975, p.22.

ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للامركز الإداري



المحور الأول: الولاية والعمال منسقون رئيسيون للمصالح اللامركزية

إن تعدد قيادات التمثيليات الإدارية (حسب منطوق ميثاق اللامركز الجديد) والموظفين العاملين بها، كثيرا ما ينتج عنه صعوبات قد تمس العمل الإداري، اعتبارا لما يلاحظ عادة من ميل هذه القيادات إلى الامتثال للأوامر والتوجيهات الصادرة عن إدارتها المركزية⁴، وتجاهل أنشطة المصالح اللامركزية الأخرى الممثلة داخل نفس الوحدة الترابية. الأمر الذي قد يؤدي إلى إبطاء عملية اتخاذ القرارات والتأثير على تنافس وانسجام الأنشطة الإدارية. ومن أجل بلوغ الهدف الأساسي للتنسيق وتقريب الرؤى وتوحيد الجهود كان لزاما قيام قيادة إدارية فعالة تتولى هذه المهمة، بين مختلف الوحدات الإدارية المحلية. ولا شك أن مؤسسة الولاية والعمال هي القادرة على لعب هذا الدور. إلا أن الولاية والعمال كيفما كانت استعداداتهم وقدراتهم وطاقاتهم الفكرية لا يمكنهم أن يعملوا لوحدهم ويراكمون المسؤوليات والمهام.

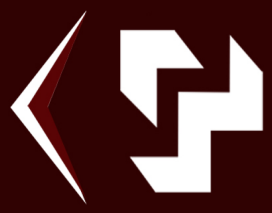
وحتى يضطلعون بمهامهم التنسيقية على أحسن وجه أمدتهم المشرع بآليات تشريعية (الفرع الأول) وأخرى مؤسساتية (الفرع الثاني) تساعد في النهوض بكل المسؤوليات الملقاة على عاتقهم.

الفرع الأول: الأسس التشريعية لعملية التنسيق

تشكل القواعد القانونية إطارا هاما للتنسيق، تحدد مجاله وحدوده وسلطات القائمين عليه. وقد عرفت تطورا متزايدا عكست من جهة تطور النظام الإداري المغربي بوجه عام والنظام الإداري المحلي على وجه الخصوص، وما يرتبط بذلك من تطور مختلف الأجهزة والتنظيمات الإدارية. ومن جهة ثانية فقد كان هذا التطور استجابة منطقية لمتطلبات التنمية وتأهيل النسيج الإداري المحلي من خلال تزويده بالآليات القانونية

⁴Rousset Michel et autres, Droit administratif, 6^{ème} édition, 2003, édition la Porte, P. 117.

ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للامركز الإداري



اللازمة⁵ لترجمة التوجهات العامة لسياسة الدولة وضمان جهاز إداري كفء يتميز بالسرعة والواقعية. وقد عرفت وظيفة التنسيق على المستوى المحلي سنيين، سند دستوري (أولا) وآخر قانوني (ثانيا).

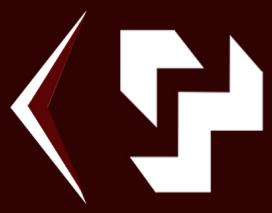
أولا: السند الدستوري

إن دوافع التنسيق الإداري يرتبط بضرورة تحقيق التنمية الترابية عن قرب من خلال إسناد هذه المهمة للولاة والعمال القادرين على ضمان الانسجام بين كافة الفاعلين على المستوى المحلي. ولإعطاء دلالات كبرى لهذه المهام، تضمنت مختلف الدساتير مقتضيات خاصة بالتنسيق. وفي هذا الإطار، تعرض دستور 14 دجنبر 1962 لعملية التنسيق فنص في فصله الخامس والتسعين (95) على ما يلي: "ينفذ العمال في العمالات والأقاليم مقررات مجالس العمالات والأقاليم، وعلاوة على ذلك ينسقون نشاط الإدارات ويسهرون على تطبيق القوانين." كما أكد الفصل 88 من دستور 1970 والفصل 89 من دستور 1972 نفس المقتضيات. ما يلاحظ على هاته المقتضيات، أن عملية التنسيق تبدو غامضة حيث لم يحدد لا مضمونها ولا مداها ولا كيفية ممارستها.

أما الفصل 96 من دستور 1992 فنص على ما يلي: "يتولى العمال في العمالات والأقاليم تنسيق نشاط الإدارات والسهير على تطبيق القانون وتنفيذ مقررات مجالس العمالات والأقاليم". إن الفصل 96، حسب بعض الباحثين قلب صياغة العبارة الواردة في الفصل 89 من دستور 10 مارس 1972، وقلب تركيبة العبارة يعني: الرغبة في إعطاء الأولوية والأهمية للجزء الذي أصبح في مقدمة التركيب، ودعم مهمة التنسيق وجعلها أساسية. أما الفصل 102 من دستور 1996، فجاء ليؤكد مهمة التنسيق المخولة للعامل،⁶ ويؤسس لعلاقة جديدة تربط العمال بمصالح الدولة على المستوى المحلي تقوم على مفهوم التدبير بنصبه على أن "العمال يمثلون الدولة في العمالات والأقاليم والجهات، ويسهرون على تنفيذ القوانين، وهم مسؤولون عن تطبيق قرارات الحكومة، كما أنهم مسؤولون لهذه الغاية عن تدبير المصالح المحلية التابعة للإدارات المركزية." ويعبر مفهوم التدبير عن الرغبة

⁵Boukhari(M) etLkhilifi (M), Les tensions internes de l'administration, R.A.A n°1 1983, p.186.

⁶ELYaâgoubi(M),Le bilan de la décentralisation provinciale au Maroc, in Réflexions sur la démocratie locale au Maroc , Imprimerie ElMaarifAljadida, Rabat, 2006, p.228.



ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للامركزية الإداري

الدستورية الكبيرة لجعل العامل على المستوى الجهوي والإقليمي إلى جانب مهمته التنسيقية النواة الصلبة في نشاط المصالح اللامركزية. غير أن فكرة التدبير يطبعها الغموض وعدم التدقيق، إذ لم تصدر نصوصاً قانونية تبين فحواها، فبقي الأمر يقتصر في أحسن الأحوال على الربط والوصل بين مصالح الدولة.⁷

كما حظيت عملية التنسيق بأهمية من خلال التأكيد عليها في الفصل 145 من دستور 29 يوليوز 2011 في البند الرابع منه "يقوم الولاية والعمال تحت سلطة الوزراء المعنيين بتنسيق أنشطة المصالح اللامركزية للإدارة المركزية ويسهرون على حسن سيرها". يستفاد من هذا البند، أن وظيفة التنسيق تحظى بأهمية كبيرة من أجل تحقيق التنمية على المستوى المحلي. إلا أن قيادة المصالح اللامركزية تجاه إدارتهم المركزية، يشعرهم بأنهم يخضعون للإدارات المركزية في كل ما يهم نشاطهم كمصالح ترابية منوط بها السهر على تنفيذ سياسة القطاع الحكومي الذي يرتبط به، ويخضعون للولاية والعمال في كل ما يهم نشاطهم المحلي التنموي، باعتبارهم يشكلون أجهزة إدارية تسعى إلى معالجة قضايا المواطنين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية وغيرها.

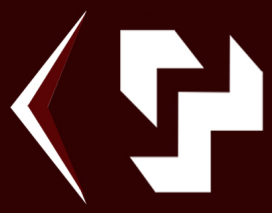
ثانياً: السند القانوني لآلية التنسيق

في بداية الاستقلال، كانت السلطات العمومية واعية بضرورة الاستعمال العقلاني لكل إمكانيات الدولة على المستوى المحلي لضمان نوع من الانسجام لتحقيق التنمية المتجانسة. فقد كان العامل يقوم بوصل المصالح الخارجية بعضها ببعض في حالة الاقتضاء، وهذا ما ينص عليه ظهير 20 مارس 1956 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالعمال في فصله الثاني الذي جاء كالتالي: إن العمال يمثلون سلطتنا التنفيذية في الأقاليم وهم بهذه الصفة يشرفون بوجه خاص على أعمال الباشوات والقواد ويراقبون مراقبة إدارية الجماعات الإقليمية ويصلون عند الاقتضاء المصالح الخارجية بعضها ببعض التابعة لمختلف الوزارات. يثير هذا الفصل ملاحظتين:

الأولى: تتمثل في الطابع الاختياري لهذه المهمة؛

⁷ - المكي السراجي، مركز وسلط الولاية والعمال في دستور 2011، م م إ م ت، عدد 111، يوليوز-غشت، 2013، ص 40.

ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للاتمرکز الإداري



الثانية: كون المشرع استعمل مصطلح الاتصال ولم يستعمل مصطلح التنسيق.

ويفسر لجوء المشرع إلى الاتصال في مرحلة أولى إلى إرادته في تعيين المستوى الإقليمي كسلطة مكلفة بضمان وتأمين التوافق بين المصالح الخارجية للدولة مع اتخاذ موقف حيادي تقني، يحترم اختيارات مختلف الإدارات المعنية في سياق الاستجابة لمتطلبات التنمية المندمجة، والبحث عن أفضل السبل لحل مشاكل المواطنين بشكل ملموس من طرف السلطة السياسية والإدارية في عين المكان. ثم بعد ذلك توالى النصوص التي تتحدث عن المهمة التنسيقية التي يتولاها العامل، نذكر منها ظهير فاتح مارس 1963 بشأن النظام الأساسي الخاص بالمتصرفين بوزارة الداخلية في فصله 29 الذي أشار إلى أن العمال بوسعهم أن يقوموا بمهمة تنسيق أعمال المصالح الخارجية في دائرة نفوذهم الترابي، ثم ظهير 15 فبراير 1977 المتعلق باختصاصات العامل.⁸

إلا أن الأمر اقتصر في إطار مقتضيات هذا الظهير على الربط والوصل بين مصالح الدولة.⁹ وتجدر الإشارة في هذا الإطار، أن المشرع الفرنسي قد تحدث عن مفهوم التنسيق من خلال مرسوم 14 مارس 1964 المتعلق بسلطات المحافظين وتنظيم مصالح الدولة في المحافظات وباللاتمرکز الإداري، وتعداه في وصف العامل بالموجه منذ قانون 2 مارس 1982 في شأن حقوق وحريات الجماعات والمحافظات والجهات. فنص هذا القانون على أن المحافظ يوجه مصالح الدولة في المحافظة.¹⁰

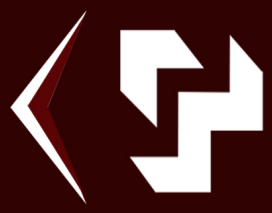
إن المشرع الفرنسي كان دقيقا جدا في اختيار المصطلح على خلاف المشرع المغربي، لأن الهدف من توجيه المصالح اللامركزة يخدم سياسة القرب ويحقق التنمية المحلية. وبتاريخ 19 نونبر 1993 وجه الملك الراحل الحسن الثاني رسالة إلى وزير الدولة في الداخلية والإعلام أكد فيها أهمية التنسيق بين مصالح الدولة في العمالة أو الإقليم جاعلا من العامل المنسق المختص لمجموع نشاطها. وفي هذا الصدد، قرر إنشاء مجلس بكل عمالة أو إقليم

⁸- ظهير شريف بميثاق قانون رقم 1.75.168 بتاريخ 25 من صفر 1327 (15 فبراير 1977) يتعلق باختصاصات العامل. الجريدة الرسمية عدد: 3359 المؤرخة في 16 مارس 1977. ص. 767.

⁹- المكي السراجي، مرجع سابق، ص. 40.

¹⁰- نفس المرجع السابق، ص. 40.

ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للامركزية الإداري



يعمل تحت رئاسة العامل أو الوالي، ويضم مندوبي كافة الوزارات الموجودين في الأقاليم والعمالات. وتنفيذا للرسالة الملكية أصدر وزير الدولة في الداخلية والإعلام منشورا رقم 519/د بتاريخ 22 نونبر 1993 موجه إلى الولاية والعمال وإلى رؤساء المجالس الجماعية ومجالس العمالات والأقاليم في موضوع اختصاص العامل ودور اللجنة التقنية للعمال أو الإقليم. هذه اللجنة التي أنيط بها تنسيق ومراقبة عمل الدولة على مستوى العمال أو الأقاليم تحت قيادة الوالي أو العامل تساهم في معالجة مشاكل المواطنين عن قرب.

وبعد أربعة عشر سنة (14) من الانتظار سيري النور مرسوم بمثابة ميثاق وطني للامركزية الإداري، والذي قلب من خلال بعض من مقتضياته مجموعة من المفاهيم رأسا على عقب؛ فإذا كان مرسوم 2005، مثلا، قد أسس لمفهوم المديريات الجهوية والمديريات الإقليمية عوض الأكاديميات والنيابات أو المندوبيات، فقد جاء المرسوم الجديد لسنة 2018 ليعطي دفعة قوية لنظام اللامركزية من خلال تبنيه لتسميات جديدة كالتمثيلات الإدارية الجهوية والتمثيلات الإدارية الإقليمية.

على مستوى التنسيق، تبدو أهميته من خلال الرقم العددي المذكور في الميثاق والذي وصل إلى 22 مرة. فالعبارات التي وردت بها كلمة التنسيق مختلفة في ما بينها، فعلى سبيل المثال لا الحصر:

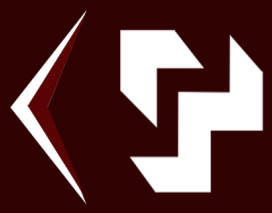
- تكريس الدور المحوري لوالي الجهة في تنسيق عمل المصالح اللامركزية للدولة...؛

- آليات التنسيق بين التمثيلات الإدارية...؛

- يتولى والي الجهة أو عامل العمال أو الإقليم تنسيق تنفيذ البرامج والمشاريع المندرجة ضمن السياسات العمومية للدولة....؛

- يتم تقييم أداء المصالح اللامركزية المعنية بتنسيق والي الجهة أو عامل العمال أو الإقليم حسب الحالة...

ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للاتمرکز الإداري



الفرع الثاني: الآليات المؤسسية لعملية التنسيق

إلى جانب الوسائل القانونية السالفة الذكر، التي يتخذها الولاية والعمال لمواجهة قضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتي تتطلب التعاون والتكامل حتى لا يبقى المسؤولون المحليون منكشدين على أنفسهم متجاهلين العمل المشترك، هناك وسائل أخرى لا تقل أهمية في هذا المجال، ويتعلق الأمر بمجموع الأجهزة الموضوعة رهن إشارة الولاية أو العمال قصد التصرف فيها لتنسيق العمل على صعيد الجهة أو العمالة أو الإقليم. ولعل أهمها اللجنة الجهوية للتنسيق وكذا اللجنة التقنية للعمالة أو الإقليم، هذه الأخيرة حافظت على نفس الصيغة السابقة، والتي تمثل الإطار العام والأوحد لإنجاز العامل مهمه، وذلك بحكم مكانة هذا الجهاز كملتقى للتيارات المحلية الأكثر واقعية (أولا). وإذا كانت اللجنة التقنية هي النواة الرئيسية التي توحد الجهود عن قرب في مجال المشاريع التنموية على المستوى الإقليمي، فإن اللجنة الجهوية للتنسيق لا تخلو بدورها من أهمية لكونه ستشكل الجسر الذي يربط بين السياسات العمومية وبرامج التنمية الجهوية الجماعات الترابية والعمل على تنسيق عمل المصالح اللامركزية على المستوى الجهوي (ثانيا) لما لها من وقع هام على حياة المواطنين.

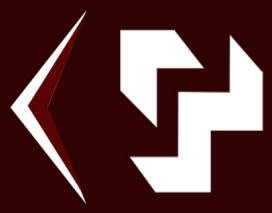
أولا: اللجنة التقنية كنواة أساسية لتحقيق التنمية عن قرب

يشكل إحداث اللجنة التقنية وسيلة متميزة لتنفيذ عمليات التنسيق على مستوى العمالة أو الإقليم¹¹، ونتيجة حتمية لتطور تنظيم الحياة الإدارية سواء على مستوى اللاتمرکز أو اللامركزية¹². وهي تحظى بأهمية كبيرة نتيجة ما تقوم به من أدوار تستهدف الاستجابة لأمني واحتياجات المواطنين، وتمكينهم من خدمات المرافق الموجودة في النطاق الإقليمي. فبإحداثها يكون المشرع قد تجاوز الإطار النظري في مجال التنسيق إلى وضع أداة مقننة ودائمة. ورغم التحفظ الذي أبداه البعض¹³ عند إنشائها ومدى قدرتها على الاستجابة للمهام الجسيمة التي

¹¹ - منشور وزير الدولة في الداخلية رقم 519/د بتاريخ 22 نونبر 1993 بشأن اللامركزية وعدم التركيز.

¹² - اللامركزية لازمة اللاتمرکز، توصيات المناظرة السابعة للجماعات المحلية المنعقدة بالدار البيضاء 19-20 أكتوبر 1998، م م إ م ت، ص. 294.

¹³ - محمد أشرفي، نظام التنسيق في الإدارة المحلية المغربية، المعهد العربي لإنماء المدن، 1993 ص. 190.



ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للامركز الإداري

أنيطت بها، فقد اعتبرت مع ذلك، وبفعل الممارسة، ثورة في مجال التنسيق الإداري¹⁴ بالمقارنة مع الأسس والصيغ التي كانت سائدة فيما قبل. وللوقوف على أهمية هذا الجهاز التنسيقي وما قد يسديه من وظائف لمساعدة العامل في أداء مهامه قصد تلبية حاجيات المواطن، ومنحه الاقتصاد والتسهيلات اللازمة في التعامل مع المرافق التي يهيمه الأمر فيها، يجدر بنا الوقوف على نشأة اللجنة التقنية (أولا) ثم نرصد اختصاصاتها التي تدفع إلى التقريب بين مصالح الدولة على مستوى العمالة أو الإقليم (ثانيا).

1. إنشاء اللجنة التقنية للعمالة أو الإقليم

إن تدخل العامل في مجالات التنمية، ومعاينته للواقع المحلي يرتبط أساسا بتاريخ مؤسسة اللجنة التقنية للعمالة أو الإقليم، فهي جزء لا يتجزأ من مسلسل التنسيق الإداري، ولقد مر إنشاؤها عبر مراحل أساسية، يمكن حصرها فيما يلي:

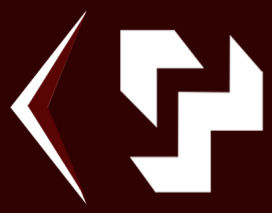
المرحلة الأولى: وتمتد من الاستقلال إلى 1963، وقد تم اعتماد جهاز جهوي عرف تحت إسم: "اللجنة التقنية للمكتب الجهوي" والمؤلف من قطاع المالية والأشغال العمومية والاتصال والإنعاش الوطني وتنمية التخطيط والفلاحة وممثلين عن مجلس الإقليم والمجالس الجماعية. وقد لعب فيه العامل، بصفته رئيسا، دورا نسبيا في مجال التنسيق قصد إعداد برامج اقتصادية تمس بالأساس جميع القطاعات. إلا أن دوره كان لا يتعدى الاقتراح، أما التقرير فكانت تتولاه اللجنة التقنية.¹⁵

فباستثناء هاته اللجنة التقنية التي شكلت البوادر الأولى للتنسيق وتوحيد الجهود، ظل العامل يقوم فقط بمهمة الربط أو الاتصال بين المكونات العمومية على المستوى المحلي، ويرجع ذلك إلى عدة أسباب نذكر منها:

¹⁴ - ادريس اليحيوي، الكتابة العامة للإقليم، رسالة النيل دبلوم السلك العالي للمدرسة الوطنية للإدارة العمومية 1978/1977 ص:231 واد في التنسيق الإداري للمصالح الإقليمية التابع للدولة، عبد الكريم بخنوش، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام أكدال، الرباط، السنة الجامعية، 2001-2002، ص. 179.

¹⁵ Benbachir Said, L'administration locale au Maroc, Imp royale, Casablanca, 1969, p. 62.

ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للامركز الإداري



أن التمثيلية المحلية كانت جنينية في ذلك الوقت، بل منعدمة في بعض المناطق. وكان بإمكان أي سلطة تنسيقية مبنية على ميكانزمات ضغطية أن توقف تطوير الإدارة؛ بل أن تنسيقا بعيد المدى كان بإمكانه في الخمسينات أن يؤدي بطبيعة الحال إلى تمركز الإدارة المحلية تحت سلطة العامل بلا قيد ولا شرط، والذين كان أغلبهم ينتمون إلى هيئة أعضاء جيش التحرير وضباط القوات المسلحة الملكية.¹⁶

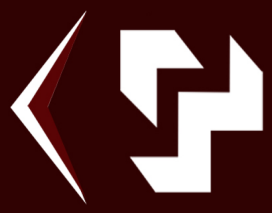
ومن الأسباب الأخرى المفسرة لكون التنسيق بمفهومه الحالي كان أمرا سابقا لأوانه في هذه المرحلة نظرا لقلّة المصالح الخارجية، وقلّة الموارد البشرية والمادية، وضعف البنيات التحتية الأساسية.¹⁷

وبتزايد عدد الوحدات الترابية الناتجة عن عمليات التقسيم الإداري، وفي إطار البحث عن مقاربة لحل المشاكل في عين المكان والاستجابة لمتطلبات النمو الاقتصادي والاجتماعي، تمت المصادقة يوم 7 دجنبر 1962 بتصويت ساحق على مشروع الدستور، والذي نص لأول مرة على مهمة التنسيق المخول للعامل، لكن من غير أي توضيح، ليعقبه بعد ذلك ظهور فاتح مارس 1963 المعتبر بمثابة النظام الأساسي لمتصرفي وزارة الداخلية والذي أشار في فصله 29 إلى آلية التنسيق بين أعمال المصالح الخارجية والمؤسسات العمومية دون أن يحدد كيفية القيام بهذه المهمة. ففي الوقت الذي كان منتظرا الإفصاح عن الآلية التي تساعد العامل أثناء اجتماعه بالفاعلين العموميين المحليين، بقي المشرع صامتا. فهو لا محالة أراد أن تبقى سلطة العامل مكلفة بضمان وتأمين التوافق بين المصالح الخارجية للإدارات المركزية وباقي المتدخلين، مع اتخاذ موقف حيادي يحترم اختيارات مختلف تلك الإدارات.

المرحلة الثانية: وتمتد من سنة 1963 إلى سنة 1977، فقبل صدور ظهير 15 فبراير 1977، لم تكن اللجنة التقنية للعمال أو الإقليم معروفة في التنظيم الإداري المغربي بحلتها العصرية بالرغم من النصوص القانونية المتتالية¹⁸ التي تنص على الدور التنشيطي الذي يقوم به العامل في علاقته بمختلف القطاعات التابعة للدولة.

¹⁶ - ميشال روسي: المؤسسات الإدارية المغربية، الطبعة العربية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 1993، ص. 75.

¹⁷ - Basri Driss, La décentralisation au Maroc, de la commune à la région, éd, Nathan, Paris 1994, P.57.



ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للاتمرکز الإداري

وقد تميزت هذه المرحلة بإحداث -المشرع المغربي- اللجنة الإقليمية للعمال أو الإقليم وتقوية عملية التنسيق بموجب ظهير 15 فبراير 1977¹⁹. ويعتبر إحداثها بمثابة التحول الذي يجعلها في وضع متقدم إذ تساعد من خلال تنوع طاقاتها المحلية في إنجاز التجهيزات اللازمة وتلبية الحاجيات الأساسية للمواطن ووضع برامج تنموية متكاملة ومتجانسة، خالية من التكرار والتداخل بين كل المصالح. بالإضافة إلى ذلك، فإن وضعيتها وفي إطار ارتباطها بمهمة التنسيق المعهود إلى العامل، فهي تعتبر خلية رئيسية لسياسة القرب من خلال متابعتها وسهرها على إنجاز المشاريع المقررة في المخطط ودعمها للاستثمارات الإقليمية والوقوف على تقدم سيرها وكل أشغال التجهيز والبنيات التحتية التي تقوم بها الدولة والمؤسسات العمومية على الصعيد الترابي.

وما يمكن ملاحظته فيما يخص ظهير 1977، أنه غيب مساهمة العنصر البشري - القلب النابض للشأن المحلي - أي ممثلين عن المجالس المنتخبة²⁰ في اجتماعات اللجنة التقنية رغم أنهم الأكثر اتصالاً بالواقع المحلي، والأكثر إدراكاً وفهماً لحقائق المشاكل والصعوبات التي تعترض المواطنين في عين المكان.²¹

المرحلة الثالثة: إن أهمية مشاركة المجالس المنتخبة التي تجري في ترابها عمليات التنسيق بحكم مهامها المرتبطة بالواقع اليومي للسكان، جعلت وزير الداخلية يبادر إلى إصدار منشور بتاريخ 22 نونبر 1993، وتوجيهه إلى

¹⁸ - انظر في هذا الصدد:

- الفصل 29 من الظهير الشريف رقم 1.63.038 المؤرخ في 5 شوال 1382 (فاتح مارس 1963) بشأن النظام الأساسي الخصوصي للمتصرفين بوزارة الداخلية، الجريدة الرسمية عدد 2629 المؤرخة في 15-03-1963؛

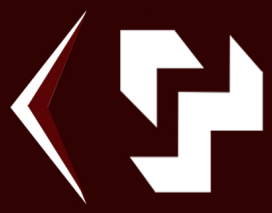
- الفصلان 41 و42، نفس الظهير الشريف؛

- منشور صادر في 25 فبراير 1964 الموجه إلى السادة الوزراء والعمال والذي اعتبر بمثابة "ميثاق التعاون" بين مختلف المصالح التقنية ومكاتب الاستثمار والسلطات الإقليمية، إدريس البصري، رجل السلطة، مرجع سابق، ص. 57.

¹⁹ - ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.75.168 بتاريخ 25 من صفر 1327 (15 فبراير 1977) يتعلق باختصاصات العامل. الجريدة الرسمية عدد: 3359 المؤرخة في 16 مارس 1977. ص. 767.

²⁰ - عبد الكريم بخوش، التنسيق الإداري للمصالح الإقليمية التابعة للدولة، مرجع سابق ص. 180.

²¹ - رغم أن التجربة تدل على أن المنتخبين المحليين يساهمون أحيانا في اجتماعات اللجنة التقنية عندما يتضمن جدول الأعمال أمور تهمهم، فإن هذه القاعدة ليست مبدأ عاما ومنتظما يشمل كل العمال والأقاليم، فهي مشاركة تتحكم فيها أساسا الظروف والاعتبارات السياسية والاجتماعية وطبيعة المشاكل المطروحة..



ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للامركزية الإدارية

الولاية والعمال ورؤساء الجماعات المحلية ومجالس العمالات والأقاليم يحتم على ضرورة استدعاء رؤساء هذه المجالس إلى اجتماعات اللجنة التقنية في اجتماعاتها الشهرية، وذلك قصد إشراكهم في إنجاز مشاريع تنموية. وتجدر الإشارة في هذا المضمرة، أن مشاركة ممثلي الجماعات المحلية في اجتماعات اللجنة التقنية لا يمكن إلا أن يدعم فعالية التنسيق ويساعد على إرساء جو من الثقة بين مسؤولين عن مصالح الدولة والسلطات المنتخبة الممثلة للجماعات المحلية²². كما أن حضورهم يعد ضروريا وذا أهمية، وذلك لتنسيق المشاريع المتداولة ودراساتها والاتفاق حولها، تفاديا لتفتيت الجهود وتبديد الأموال. لكن، وحتى تبقى اللجنة التقنية للعمال أو الإقليم ذات مكانة حقيقية، لابد من التنصيص على حضور الممثلين المحليين في أشغالها في إطار قانوني، ومن هنا يبدو المزج بين تمثيلية السكان، ومختلف الممثلين المحليين للمصالح اللاممكزة؛ هو الكفيل بإعطاء دينامية لعمل اللجنة حتى تضطلع بممارسة مهامها بشكل كامل²³ ودون انتقاد.

2. اختصاصات اللجنة التقنية للعمال أو الإقليم:

لقد حدد الفصل الخامس (5) من ظهير 15 فبراير 1977 اختصاصات اللجنة التقنية للعمال أو الإقليم²⁴. كما ساعد منشور²⁵ وزير الداخلية الموجه إلى الولاية والعمال بشرح فحوى الرسالة الملكية وخاصة ما يتعلق بدور اللجنة التقنية التي تقوم بالعمل على تدليل الصعوبات التي تصادف أشغال التجهيز والاستثمارات المحلية التي تقوم بها الدولة والمؤسسات العمومية.

²²-Rousset Michel, La déconcentration : mythe et réalité REMALD, n°9, 1994, p. 51.

²³- أحمد قيوض، العلاقات بين الإدارات المركزية والمرافق الخارجية، رسالة لنيل دبلوم السلك العالي للمدرسة الوطنية للإدارة العمومية - 1977، ص. 164 و 165.

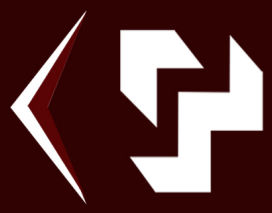
²⁴- تجلّى اختصاصات اللجنة التقنية في مساعدة العامل في المهمتين التاليتين:

أ- إعداد جزء من مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية الخاصة بالعمال أو الإقليم المعني بالأمر؛

ب- القيام بمهمة التنسيق المعهود بها إلى العامل.

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.75.168 بتاريخ 25 من صفر 1327 (15 فبراير 1977) يتعلق باختصاصات العامل. الجريدة الرسمية عدد: 3359 المؤرخة في 16 مارس 1977. ص. 767.

²⁵- منشور وزير الداخلية رقم 519/د حول اختصاصات العامل: دور اللجنة التقنية للعمال أو الإقليم الصادر بتاريخ 22 نونبر 1993، بشأن اللامركزية وعدم التمرکز



ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للامركز الإداري

نستنتج من مجمل هذه الصلاحيات أن أهم هذه الاختصاصات الموكولة للجنة التقنية تحدد في إعداد المخططات التنموية للإقليم في المجالات الاقتصادية والاجتماعية²⁶. والتخطيط هنا إذا كانت عملية بلورته صعبة، فإن تنفيذه أصعب بكثير لأنه لا ينحصر في تحديد الأولويات والأهداف ورصد مكامن الضعف والاختلال الاقتصادي والاجتماعي فقط، بل يمتد إلى أبعد من ذلك. فإذا لم يترجم مشاكل وانشغالات الطبقات المجتمعية إلى حلول، تبقى مسألة إنجازه صعبة، ينتج عنها شرخ بنيوي بين الإدارة والمواطن، يؤدي إلى نفور وانعدام الثقة بين المستويين. فتؤول وظيفة اللجنة إلى التناقض في أهدافها. لكن إذا حاولنا تبسيط مفهوم التخطيط كاختصاص من اختصاصاتها، نستنتج حسب أحد الفقهاء الفرنسيين أنه مجرد أداة لتلبية حاجيات ومتطلبات السكان بجميع شرائحهم، سواء أكانوا من فئة المحتاجين أو غيرهم.²⁷

وإلى جانب الصلاحيات التي خصها بها ظهير 1977، فقد دعم مرسوم 26 ديسمبر 2018 بميثاق وطني للامركز الإداري سلطات هذه اللجنة في إطار مجال أوسع ولاسيما إصدار كل توصية من أجل إحداث تمثيلات إدارية على مستوى العمالة أو الإقليم تابع لقطاع وزاري معين أو مشتركة بين قطاعين وزاريين أو أكثر على مستوى العمالة أو الإقليم.

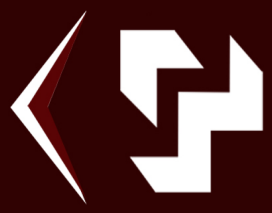
ثانيا: اللجنة الجهوية للتنسيق

من أجل مساعدة والي الجهة في ممارسة الاختصاصات الموكولة إليه في مجال تنسيق أنشطة المصالح اللامركزية للدولة والمؤسسات العمومية التي تمارس مهامها على مستوى الجهة، والسهر على حسن سيرها، تحدث لديه وتحت رئاسته لجنة جهوية تحمل إسم اللجنة الجهوية للتنسيق، يحضر اجتماعاتها الكاتب العام للشؤون الجهوية الذي يعين من قبل وزير الداخلية، بحيث أن الاجتماعات التي تدور في فلك هذا اللجنة، تشكل مناسبة

²⁶- عبد الكريم بخنوش، مرجع سابق، ص. 182.

²⁷- Auby Jean Marie Institution administrative, 6^{eme} édition, Dalloz p. 513.

ولاية الجهات والعمال وصلاحيه التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للاتمرکز الإداري

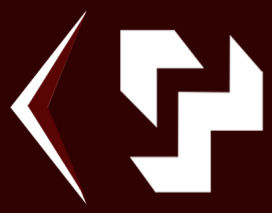


مهمة للتنسيق والعمل على الانسجام والالتقائية ووحدة العمل بين كل الوحدات اللامركزية على المستوى الجهوي

فإلى جانب اجتماعات اللجنة الجهوية التي تعد منبرا أساسيا تلقى فيه الآراء وتحيا المشاريع خدمة المصلحة العامة، فإن اللجنة تشكل محطة أخرى للتقريب بين مصالح الدولة والمنتخبين الجهويين وكل الأطراف تعمل لهدف واحد هو المواطن من خلال المشاريع التي يعدها كل في مجاله واختصاصه. ومن بين أهم المهام التي تناط بها على وجه الخصوص:

- أ- العمل على تحقيق الانسجام والالتقائية ما بين السياسات والبرامج والمشاريع العمومية والتصاميم الجهوية لإعداد التراب وبرامج التنمية الجهوية؛
- ب- إبداء الرأي حول مشاريع السياسات والبرامج العمومية للدولة على المستوى الجهوي؛
- ت- إبداء الرأي بشأن مقترحات البرمجة الميزانية لثلاث سنوات وتقارير نجاعة الأداء القطاعية وكذا المقترحات المعدة على المستوى الجهوي المتعلقة بإعداد مشاريع الميزانيات القطاعية وكذا مخططات الدولة للاستثمار المتلائمة معها، وذلك انسجاما مع التوجيهات العامة للدولة؛
- ث- وإبداء الرأي بشأن مقترحات توزيع الاعتمادات المالية حسب الحاجيات والبرامج الجهوية وذلك انسجاما مع التوجيهات العامة للدولة؛
- ج- مواكبة برامج ومشاريع الاستثمار المقررة وأشغال التجهيز المراد إنجازها على المستوى الجهوي، واقتراح التدابير الكفيلة بتذليل الصعوبات التي قد تعترض إنجازها؛
- ح- المصادقة على التقرير السنوي لمنجزات اللجنة واقتراحاتها بشأن تعزيز اللاتمرکز الإداري والرفع من نجاعة وفعالية أداء المصالح اللامركزية على المستوى الجهوي.

ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للامركز الإداري



وخلافا للدور الباهت لمركز ووظيفة رئيس المجلس في القوانين السابقة عن القوانين التنظيمية للجماعات الترابية الصادرة سنة 2015، كان العامل يضطلع بمكانة مرموقة إزاء المجلس²⁸، إذ يعمل على إدماج عمل المجلس مع أنشطة مصالح الدولة خلال تحضير اجتماعات المجلس، ثم بعدها يتم إخباره بشكل جيد حول المعطيات التي تهم الإقليم.

ويشكل ظهور 12 شتنبر 1963 بشأن تنظيم العمالات والأقاليم سنداً ومرجعاً يهتم تنسيق المصالح اللامركزية. فبموجب الفصل 66 من هذا الظهير يلتزم العامل في أول دورة عادية للمجلس بتقديم تقرير عام وشامل عن الحالة الاقتصادية والاجتماعية للعمال أو الإقليم، وعن نشاط مختلف المصالح اللامركزية خلال السنة الفارطة. كما يسمح هذا الفصل للعامل باستدعاء رؤساء المصالح اللامركزية التابعة للدولة لحضور أشغال اجتماعات المجلس، سواء أثناء الجلسات العمومية أو السرية بقصد تقديم بعض المعلومات والإيضاحات الشفوية أو الكتابية إلى المجلس عندما يتعلق الأمر بأمور تدخل في اختصاصاتهم.

ومن جهة أخرى، تسمح المادة 27 من المرسوم²⁹ السالف الذكر للولاية والعمال، كل في دائرة اختصاصه، على اتخاذ جميع التدابير المناسبة واللازمة لضمان مواكبة المصالح اللامركزية للدولة للجماعات الترابية في إنجاز برامجها ومشاريعها التنموية.

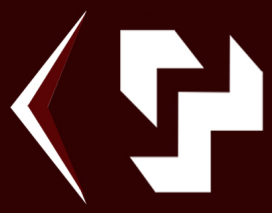
وبصفة منتظمة، وحسب المادة³⁰ 29 يحيط الولاية والعمال السلطات الحكومية المعنية علماً، بالإجراءات المتخذة من أجل ضمان برامج الاستثمار وأشغال التجهيز التي تتولى الدولة أو المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص إنجازها على مستوى الجهة أو العمالة أو الإقليم، حسب الحالة، وبوضعية تنفيذ هذه البرامج والأشغال، وعند الاقتضاء، بملاحظاتهم ومقترحاتهم لتذليل الصعوبات التي قد تعترض إنجازها داخل الأجل المقررة. إن مقتضيات هاته المادتين 27 و28 تجعلان اللجنتين معا في موقع متميز يعطيها أساساً هاماً لتطوير أعمالهما

²⁸El YaâgoubiMohamed, précité, p.228.

²⁹المادة 27 من المرسوم بمثابة ميثاق وطني للامركز الإداري

³⁰ المادة 29 من نفس المرسوم

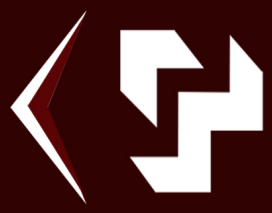
ولاية الجهات والعمال وصلاحيّة التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للاتّمرّكز الإداري



وفرصّة كبيرة لإقامة جسر من التعاون بينهما وبين الوزراء المعنيين، وذلك بتعاون تام مع الوالي والعامل، لكي يشكلّا أخيراً مركزين للتوفيق بين اهتمامات المصالح التابعة للدولة وتلك الخاصة بالجهة والعمالة أو الإقليم.

إذا ما أخذنا بعين الاعتبار مجال عمل كل من المستويين، فإن تكاملية أنشطتهما من خلال التشاور والحوار تجعل أهدافهما غير متعارضة والرؤى موحدة. الأمر الذي يخدم قضايا المواطنين الاجتماعية والاقتصادية ويطور الفعالية لكل المؤسسات المعنية. هذا التشاور وهذا الحوار بين المجالس الإقليمية والمصالح اللامركزية، أصبح ضرورة ملحة تفرضها سياسة القرب في كل أبعادها المرتبطة بالمواطن والمحيط المحلي، من خلال تظافر جهود كل المعنيين بالأمر من منتخبين ومسؤولين جهويين وإقليميين.

ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للامركز الإداري



المحور الثاني: عوائق عملية التنسيق الإداري

إذا كانت القواعد القانونية والمادية تشكل إطارا هاما في مجال التنسيق الإداري، وتسعى إلى توسيع دائرة تدخلات الولاية والعمال لتوحيد الجهود وتقريب الرؤى بما يسمح بمواجهة مشاكل السكان بفعالية أكبر، فإن الأهداف المراد بلوغها لا تزال بعيدة.

وعليه، سنقوم بعرض بعض العوائق التي تعرفها منظومة التنسيق الإداري الموكولة إلى الولاية والعمال نلخصها في عنصرين: يتعلق العنصر الأول في ضعف الأسس القانونية وتشتتها وما تتسم به من غموض وعدم الدقة. أما العنصر الثاني فيتلخص في عدم التطابق بين التقسيم الإداري ودوائر عمل المصالح اللامركزية.

الفرع الأول: ضعف الأسس القانونية

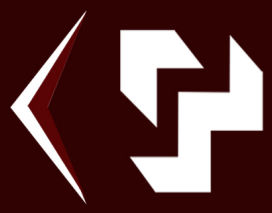
رغم كل المقتضيات الدستورية المتعاقبة، وكذا النصوص القانونية والتنظيمية المختلفة وكل المحاولات التي بذلت للرفع من مستواها قصد تقوية منظومة التنسيق الإداري وتجنب العمل الانفرادي لرؤساء المصالح اللامركزية، فإن هذه النصوص لا زالت تعثرها الثغرات.

وهكذا يعتبر ظهير 15 فبراير 1977 بمثابة خطوة نوعية في مجال التنسيق³¹، إلا أن التجربة على مستوى الواقع أظهرت أنه لم يصل بعد إلى حل المشاكل التي يسعى التنسيق إلى تحقيقها، والمرتبطة أساسا بانتظارات المواطنين. فهي سلطة هشة³² على مستوى الممارسة، مما يجعل التباعد وغياب الانسجام الطابع المميز لعلاقة العامل والوالي بالمصالح اللامركزية.

وإذا كان ظهير 1977، قد طور فعلا آليات التنسيق، إلا أن مفهومه بقي غامضا، ومتسما بالعمومية. هذه العمومية وهذا الغموض يتيحان الفرصة لرؤساء المصالح اللامركزية الإفلات من تبعيتهم للعامل وإبقائهم في حالة

³¹لقد أحالت المادة 34 من المرسوم الجديد بمثابة ميثاق وطني للامركز الإداري، ممارسة الاختصاصات الموكولة إلى عامل العمالة أو الإقليم في مجال التنسيق، على أحكام الفصل 5 مكرر من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.168.

³²Elkaid Hamouda, Le gouvernement et la gestion des affaires locales, IDEALE, Casablanca 1996, p. 132.



ولاية الجهات والعمال وصلاحيه التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للامركز الاداري

تبعية للإدارة المركزية، مما يعنيه ذلك من بطء في اتخاذ القرار والتأثير على وظيفة الولاية والعمال في تنسيق الأعمال وتناغمها. وبالتالي تعطيل مصالح المواطنين.

من جهة أخرى، لم يضع المرسوم الجديد حلا واقعيًا ولموسا لمشكل التنسيق بين المصالح اللامركزية (تنفيذ السياسات العمومية، تنفيذ التوجيهات، تنفيذ الاستراتيجيات الطنية والقطاعية...)، واكتفى بتغيير مجموعة من المفاهيم، دون أن يخفف من وطأة المركزية الإدارية، بل ترك ذلك للتفكير والتمعن³³. وفي النهاية تتوقف الأمور على رغبات الوزراء. ومقتضى ذلك في الحياة العملية، أن هناك من سيقبل اقتراحات اللجنة التقنية وهناك من سيرفض. الأمر الذي لا يمكن تجاوزه، إلا بإحداث جهاز تنسيق مشترك بين الوزارات³⁴.

نفهم من هذه الوضعية-المشكلة أمرين:

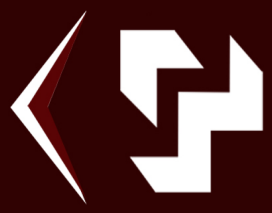
- الأمر الأول: فإنه رغم قوة النصوص التشريعية والتنظيمية في مجال التنسيق، فإن ضعف الصلاحيات والاختصاصات المنقولة لرؤساء المصالح اللامركزية (المادتان 14 و15 من المرسوم الجديد) تجعلها غير قادرة على لعب دور مؤثر وفاعل إلى جانب باقي الشركاء المعنيين بالتنمية المحلية، فتدير ظهرها للمؤسسة المخول لها التنسيق. وبالتالي فإن هذا الانخراط رهين بنظرة جديدة مبنية على توزيع واضح للمهام والاختصاصات بين المستويين المركزي واللامركز.

- أما الأمر الثاني: فإن الولاية والعمال بالحكم مكانهم، ودورهم البارز في مجال التنسيق، كما تنص عليه النصوص القانونية، فإن ما ينقصهم هي السلطة التقديرية والتي تظل بيد الوزير. لذا فقد بات ضروريا تزويد هؤلاء بسلطة القرار لما سيمكنهم من تسريع وتدير الشأن المحلي من خلال القضاء على مظاهر المركزية المفرطة التي تكرسها الممارسة اليومية للإدارات المركزية في تعاملها مع مصالحها اللامركزية.

³³ - عبد الله الإدريسي، منطلقات من أجل إصلاح البنيات الإدارية المحلية، م م إ م ت، سلسلة مواضيع الساعة، عدد 6، 1996، ص. 314.

³⁴ - ElYâgoubiMohamed, Les grandes contradictions de la réforme administrative, publications REMALD, serie thèmes actuels n° 28, 2001,p.162.

ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للاتمرکز الإداري



وإذا كان التنسيق الإداري يعاني من ضعف الآليات القانونية اللازمة، وتسود مقتضياته عدم الدقة والغموض مما يضعف الاندماج والترابط لعمل الأجهزة المتدخلة في تنمية الشأن التربوي، فإن عدم التطابق بين التقسيمات الإدارية ودوائر عمل المصالح اللامركزية يزيد من تعميق الوضعية.

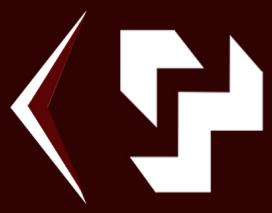
الفرع الثاني: عدم التطابق بين التقسيم الإداري ودوائر المصالح اللامركزية

يؤدي اللاتمرکز الإداري إلى تقوية المصالح اللامركزية المتواجدة على مقربة من المواطنين والزيادة التدريجية لكثافتها³⁵. وهكذا، وإذا كانت السلطات العمومية قد بذلت مجهودات في مجال اللاتمرکز الإداري لضمان الحضور الدولة عن طريق إحداث شبكة من المصالح اللامركزية للإدارة المركزية، فإن هذا الحضور لم يواكب بنفس الوثيرة التقسيمات الإدارية الترابية المتتالية،³⁶ والتي أعطت أولوية للمصالح اللامركزية ذات الاختصاص العام والتابعة لوزارة الداخلية، بالإضافة إلى بعض الوزارات المتخصصة كالصحة والتعليم والفلاحة في حين تبقى قطاعات أخرى دون التغطية الشاملة لمجموع التراب الوطني، الشيء الذي يؤدي إلى بروز إشكالية حقيقية تتجلى في التوفيق بين مواقع المصالح غير المركزية والتقسيمات الإدارية خاصة الجديدة منها. وهذا ما يجعل الأقاليم الحديثة النشأة تفتقر إلى المصالح اللازمة والتي لم تتطور بنفس وثيرة عدد الأقاليم والعمالات.

من المؤكد أن ضعف تمثيل المصالح التابعة للدولة ينعكس سلباً على مستوى الإدارة الجهوية أو الإقليمية، كما أنه يعيق وظيفة التنسيق المعهود بها إلى الولاية والعمال، والتي تفترض أن يجد هؤلاء أمامهم كل الممثلين عن مختلف الوزارات والإدارات المركزية.

³⁵Zarrouk Najat, La place de la déconcentration dans la réforme administrative, REMALD, n°28 juillet, septembre 1999, p. 35.

³⁶التقرير العام للمناظرة الأولى للإصلاح الإداري بالمغرب، "الإصلاح الإداري بالمغرب على ضوء التجارب الأجنبية"، م م إ م ت، سلسلة نصوص ووثائق، العدد 195، الطبعة الأولى، 2008، ص. 46.



ولاية الجهات والعمال وصلاحيات التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للامركز الإداري

بالإضافة إلى ذلك، تختار الوزارات عموما المقر الرئيسي للعمالة أو الإقليم مقرا لمصالحها اللامركزية، ولا تتوفر في أغلب الحالات على ملحقات لها على صعيد باقي تراب الأقاليم أو العمالات المعنيتين، الشيء الذي يترتب عنه بعد الإدارة عن السكان، سيما في الحالات التي يشمل فيها نطاق المصالح اللامركزية عمالتين أو أكثر.

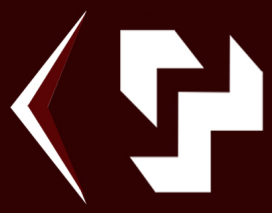
على الرغم من كون منهجية التقسيم الإداري كانت تسعى الدولة من ورائها إلى الاقتراب ما يمكن من السكان للتعرف عن مشاكلهم وحاجياتهم الأساسية والمساهمة في إيجاد الحلول المناسبة لها³⁷. إلا أن هذا التقسيم يظل في اعتبار العديد من المواطنين ينم عن فوضى ولا يخدم مصالحهم عن قرب، إذ كان يتم بإرادة منفردة من طرف السلطة المركزية دون استشارة مسبقة للسكان المعنيتين، مما جعله لا يتماشى مع رغباتهم الحقيقية ولا يخدم فعليا سياسة "تقريب الإدارة من المواطنين"، إلى جانب ذلك كان يصاحب بعض الأحيان بنوع من عدم القبول والاستياء التي تختلف حدته حسب الظروف.

فمن غير المعقول مثلا أن يكون أحد سكان دوار معين مضطرا إلى التنقل لمسافة 60 كيلومترا للقيام بإجراء إداري في مقر المركز الإداري الذي ينتمي إليه، في حين أن 8 كيلومترات فقط هي المسافة التي تفصله عن مقر قيادة أخرى قريبة منه. أو أن يكون سكان مركز جماعة "مكس" البعيدة عن مدينة مكناس بمسافة 35 كيلومترا ملزمين بالتنقل إلى مدينة فاس البعيدة عنهم بـ 60 كيلومترا، كلما كانوا يرغبون في قضاء حاجاتهم بإحدى المصالح التابعة لعمالة فاس التي تربطهم بها.

إن هذه الأمثلة وأخرى عديدة تبرز إلى أي مدى تمثل بعض التقسيمات الإدارية بالنسبة للمرتفق مصدرا كبيرا لضیاع الوقت والجهد والتكاليف، وكذا التأخير في إنجاز معاملاته الإدارية مع كل ما قد ينجم عن ذلك من عواقب نفسية وخيمة؛ قد تشكل بفعل تراكمها عائقا مهما في سبيل وجود تواصل حقيقي بينه وبين الإدارة، والواقع أن عدم الانسجام بين التقسيم الإداري وإنشاء المصالح اللامركزية، يقف حجرة عثرة أمام عملية التنسيق، فيتربت عن ذلك بعد القرار الصادر عن مستوى هذه المصالح، الشيء الذي يمس بروح سياسة

³⁷-ابراهيم زباني، التقسيم الإداري: وظائفه وتطبيقاته بالمغرب، المجلة المغربية للقانون والسياسة والاقتصاد، العدد 23، 1990، ص.14.

ولاية الجهات والعمال وصلاحيه التنسيق في ضوء الميثاق الوطني للاتمرکز الإداري



اللاتمرکز التي تتوخى تقريب الإدارة من المواطن وجعل قراراتها تعكس الواقع المعيش وتحدياته، ويتنافى وجهود السلطات العمومية التي عملت على الارتقاء باللاتمرکز الإداري إلى وضع متقدم من خلال عملها على ميلاد ميثاق وطني للاتمرکز الإداري.